

بحار الأنوار

[17] ليلة الجهنى. وحديثه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله: إن منزلي ناء عن

المدينة، فمرني بليلة أدخل فيها، فأمره بليلة ثلاث وعشرين. 24 - الاقبال: من كتاب المختصر المنتخب في عمل يوم عاشورا قال: ثم تتأهب للزيارة فتبدأ وتغتسل الخبر (1) وذكر ليوم المولد غسلا لزيارة النبي صلى الله عليه وآله عن الصادق عليه السلام (2) لكن الرواية غير مختصة بذلك اليوم. وكذا روى عن محمد بن مسلم الغسل لزيارة أمير المؤمنين وليس في الرواية التخصيص بذلك اليوم (3) ويفهم من كلامه رضوان الله عليه الاختصاص. وقال: وجدنا في كتب العبادات عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: من أدرك شهر رجب فاغتسل في أوله وأوسطه وآخره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه (4) وذكر زيارة الحسين عليه السلام في اليوم الأول واليوم الخامس عشر ويستحب الغسل للزيارة، وعمل أم داود في الوسط مشتمل على الغسل لمن عمل به (5). وقال عند ذكر أعمال اليوم السابع والعشرين من رجب: اعلم أن الغسل في هذا اليوم الشريف من شريف التكليف، ولم يذكر رواية وذكر الزيارة لأمير المؤمنين عليه السلام من غير رواية، وذكر الغسل في ليلة النصف من شعبان لزيارة الحسين عليه السلام من غير اختصاص للرواية بها. ومنه قال: روى ابن أبي قرة في كتاب عمل شهر رمضان بإسناده، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يستحب الغسل في أول ليلة من شهر رمضان، وليلة النصف منه، وقال: وقد ذكره جماعة من أصحابنا الماضين، فلا نطيل بذكر أسماء المصنفين، ووقت اغتسال شهر رمضان قبل دخول العشاء، ويكفي ذلك الغسل

(1) الاقبال: 571، وتمام الخبر في ج 101 ص 313 كتاب المزار. (2) الاقبال: 604. (3)

الاقبال، 608. (4) الاقبال ص 628. (5) الاقبال ص 660، راجع ص 399 ج 98 من البحار.
